[277] الثاني: الاتيان به بقصد ان يتقرب من الآمر. الثالث: الاتيان به لكون الفعل حسنا ذاتا. الرابع: الاتيان به لكونه ذا مصلحة. الخامس: الاتيان به لمجرد كون الآمر مستحقا لان يطاع وجديرا بان يعبد. السادس: الاتيان به رجاء ثوابه وطمعا في اخذ شئ منه تعالى. السابع: الاتيان به خوفا من عذابه تعالى وفرارا عن عقابه. الثامن: الاتيان به لكونه شكرا لنعمه تعالى. وهل يكفى في مقام الامتثال كل واحد من تلك القصود لكن تختلف مراتب الثواب باختلافها، أو ان بعضها غير كاف في تحقيق العبادة وجهان مقرران في الفقه فراجع. _____